

شرح معاني الآثار

4036 - حدثنا فهد قال ثنا أبو غسان قال ثنا جعفر بن أبي المغيرة عن عبد الله بن أبي الهذيل عن جرير بن B قال قال Y أتى النبي A رجل فقال ما وصلت إليك من المشركين إلا بغنية لي أو بقينة أعزل عنها أريد بها السوق فقال جاءها ما قدر قال أبو جعفر ففي هذه الآثار أيضا ما يدل على أن العزل غير مكروه لأن رسول الله A لما أخبروه أنهم يفعلونه لم ينكر ذلك عليهم ولم ينههم عنه وقال لا عليكم ألا تفعلوه وإنما هو القدر أي فإن الله إذا كان قد قدر أنه يكون ذلك كان ذلك الولد ولم يمنعه عزل ولا غيره لأنه قد يكون مع العزل إفشاء بقليل الماء الذي قد قدر الله أن يكون منه ولد فيكون منه ولد ويكون ما بقي من الماء الذي قد يمتنعون من الإفشاء به بالعزل فضلا وقد يكون الله قد قدر أن لا يكون من ماء ولد فيكون الإفشاء بذلك الماء والعزل سواء في أن لا يكون منه ولد فكان الإفشاء بالماء لا يكون منه ولد إلا بأن يكون في تقدير الله أن لا يكون من ذلك الماء ولد فيكون كما قدر وكان العزل إذا كان قد تقدم في تقدير الله أن يكون من ذلك الماء الذي يعزل ولذا وصل الله إلى الرحم منه شيئا وإن قل فيكون منه الولد فأعلمهم رسول الله A الإفشاء لا يكون به ولد إلا أن يكون قد سبق ذلك في تقدير الله وأن العزل لا يمنع أن يكون ولد إذا كان قد سبق في علم الله أنه كائن ولم ينههم في جملة ذلك عزل ثم قد روي عن رسول الله A في إباحته أيضا ما قد